

Distr.: General
20 November 2006

جمعية الدول الأطراف

ARABIC
Original: English

الدورة الخامسة

لاهـاي

٢٣ تشرين الثاني /نوفمبر - ١ كانون الأول /ديسمبر ٢٠٠٦

تقرير المكتب عن عملية التخطيط الاستراتيجي

للمحكمة الجنائية الدولية

مذكرة من الأمانة

عملاً بمنطوق الفقرة ١٢ من القرار 4/Res. ICC-ASP/4، المؤرخ ٣ كانون الأول /ديسمبر ٢٠٠٥، يقدم مكتب جمعية الدول الأطراف بموجب هذا تقريره عن عملية التخطيط الاستراتيجي للمحكمة الجنائية الدولية. ويعكس التقرير نتيجة المشاورات غير الرسمية التي أجرتها الفرق العامل التابع للمكتب في لاهـاي.

تقرير المكتب عن عملية التخطيط الاستراتيجي للمحكمة الجنائية الدولية

أولاً - النظر في الخطة الاستراتيجية للمحكمة المقدمة إلى لجنة الميزانية والمالية

ألف- معلومات أساسية

١- رحبت جمعية الدول الأطراف ("الجمعية") في قرارها ICC-ASP/4/Res.4، المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، باستهلال عملية التخطيط الاستراتيجي للمحكمة ودعت "المحكمة إلى التعاون مع المكتب في إطار هذه العملية"^(١).

٢- وفي اجتماعه المعقود في ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦، قرر مكتب المحكمة أن يعيد إنشاء الفريقين العاملين في نيويورك ولاهاري وطلب إلى الفريق العامل في لاهاي خاصة أن يشترك مع المحكمة في عملية التخطيط الاستراتيجي. وبناء على اقتراح من رئيس الجمعية، عينت السيدة ميشيل دي بروكار (فرنسا) ميسرة للفريق الفرعى ("الفريق") بولاية تتعلق باستراتيجية المحكمة^(٢).

٣- ونظر الفريق، لدى اضطلاعه بولايته، في التقرير عن الخطة الاستراتيجية للمحكمة الجنائية الدولية^(٣) الذي أعدته المحكمة وقدمته إلى لجنة الميزانية والمالية ("اللجنة") في دورتها السادسة^(٤).

٤- وفي الاجتماع الخامس للفريق العامل في لاهاي، المعقود في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، عرض السيد ميشيل دي سمدت، المدير بالنيابة لشعبة التحقيقات التابعة لمكتب المدعي العام الذي كان عضواً في الفريق التابع للمحكمة الذي وضع الخطة الاستراتيجية، هذا التقرير ومعه التقرير عن غموض طاقة المحكمة^(٥).

٥- وبعد هذا العرض الأولي، اجتمع الفريق في أربع مناسبات، في ٣١ أيار/مايو، و ١٩ حزيران/يونيه، و ١٢ تموز/ يوليه، و ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وفي هذه الاجتماعات، قدمت عروض من ممثل أجهزة المحكمة الثلاثة (المدعي العام، المسجل والعديد من زملائه، ورئيس ديوان رئيس المحكمة) وممثل منظمات غير حكومية (التحالف من أجل المحكمة الجنائية الدولية، ومرصد حقوق الإنسان، وهيئة العفو الدولية).

(١) الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة الرابعة، لاهاي، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر - ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ (منشورات المحكمة الجنائية الدولية، ٢٠٠٥)، الجزء الثالث، القرار

.١٢، الفقرة .٤، ICC-ASP/4/Res.4

(٢) اجتماع المكتب المعقود في ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.

.ICC-ASP/5/CBF.1/5

(٣) .٥٧، الفقرات .٥٤ إلى .٥٧، ICC-ASP/5/1

.ICC-ASP/5/CBF.1/6

-٦ وحضر نحو ٣٠ من ممثلي الدول هذه الاجتماعات.

-٧ وبالإضافة إلى التقرير الذي أعدته اللجنة، تلقى المشاركون في الاجتماعات الوثائق التالية: مقدمة عامة للخطة الاستراتيجية^(١)، ومقدمة للخطة الاستراتيجية لمكتب المدعي العام^(٢)، وعرض عن العلاقة بين الخطة الاستراتيجية والميزانية، فضلاً عن برنامج الاتصالات والتوعية في المحكمة^(٣)، ومذكرة من مرصد حقوق الإنسان بشأن الخطة الاستراتيجية، وبيان الفريق العامل المعنى بالقضايا بشأن الخطة الاستراتيجية^(٤). وأخيراً، قدم مكتب المدعي العام أيضاً مشروعين نصين، الأول عن معايير اختيار الحالات والقضايا، والثاني عن مفهوم "مصالح العدالة" (نقل مشروعنا النصين بالبريد الإلكتروني في ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٦). وتدعى الدول الأطراف، إذا رغبت في ذلك، إلى موافاة مكتب المدعي العام بأية تعليقات أو اقتراحات على مشروعينا النصين المشار إليهما حتى نهاية أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦.

-٨ ويرغب الفريق في توجيه الشكر إلى أمانة الجمعية للدعم الذي لا يكل الذي قدمته للفريق أثناء عمله.

-٩ ويرغب الفريق أيضاً في الإعراب عن تقديره العميق لجميع ممثلي المحكمة لاستجابتهم الكريمة للدعوة الموجهة إليهم للاشتراك في الاجتماعات المختلفة للفريق والذين ساهموا بوجهات نظرهم العديدة المختلفة في عملية التخطيط الاستراتيجي هذه.

باء- محتوى الخطة

-١٠ أحاط الفريق علماً بالاهتمام بالنقاط الرئيسية في التقرير عن الخطة، الذي أُعد بالاشتراك بين الأجهزة الثلاثة للمحكمة بما يتفق مع مبدأ "المحكمة الواحدة".

-١١ ويبدأ هذا التقرير بتعريف "رسالة" المحكمة بأنها إجراء محاكمات تتسم بالإنصاف والفعالية لأشد الجرائم خطورة والتحقيق فيها بشكل نزيه ومحايده، والتصرف على نحو كفؤ وشفاف، والمساهمة في الاحترام الدائم للعدالة الجنائية الدولية وإقامة هذه العدالة ومنع الجرائم ومحاربة الإفلات من العقاب.

-١٢ وللحجاج في رسالة المحكمة المحددة على هذا النحو، وضعت المحكمة لنفسها ثلاثة أهداف استراتيجية متراقبة هي "نوعية العدالة" ، و"مؤسسة مشهود لها بمكانتها وتحظى بالدعم الملائم" ، و "نموذج لإدارة العامة".

(٦) اجتماع ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ .

(٧) اجتماع ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٦ .

(٨) اجتماع ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٦ .

(٩) اجتماع ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ .

١٣ - وكل هدف من هذه الأهداف غايات استراتيجية محددة (٣٠ غاية) تتعلق إما بإجراءات ينبغي اتخاذها في الأجلين القصير والمتوسط (في غضون ثلاث سنوات) وإما بإجراءات طويلة الأجل (ينبغي اتخاذها في فترة تتراوح بين أربع سنوات وعشرين سنة). ومن هذه الغايات الثلاثين، سبع ذات طبيعة قضائية، وثاني تتعلق بالدعم الخارجي المقدم للمحكمة، و ١٥ تتعلق بتنظيم المؤسسة.

٤ - وأطلع الفريق أيضا على الرنجم الرئيسي للخطة الاستراتيجية التي تخص مكتب المدعي العام. وتحدد هذه الخطة خمسة أهداف لسنوات الثلاث المقبلة: الاضطلاع بعدد يتراوح ما بين أربعة و ستة تحقيقات مرکزة ومحايدة بشأن أولئك الذين يتحملون أكبر مسؤولية؛ وزيادة تحسين نوعية الادعاء بهدف استكمال حاكمة سريعين اثنين؛ و العمل بشكل متواصل على تحسين الطريقة التي تتفاعل بها مع الضحايا وتنصّى لما لهم من مصالح؛ و السعي في جميع الحالات لتأمين أشكال التعاون اللازم التي تسمح بإجراء تحقيقات فعالة وتعبئة الطاقات وتسييل عمليات القبض الناجحة، و إقامة أشكال من التعاون مع الدول والمنظمات لتحقيق أكبر قدر من إسهام المكتب في مكافحة الإفلات من العقوبة ومنع الجرائم.

جيم - النقاط الرئيسية للمناقشة

١ - مركز الخطة الاستراتيجية

٥ - في تقريرها عن أعمال دورتها السادسة، اتفقت اللجنة "مع المحكمة على أن من الأهمية الكبيرة يمكن أن تبقى ملكية الخطة الاستراتيجية رهن المحكمة وأن تتمتع بدعم الدول الأطراف"^(١٠).

٦ - وفي ضوء هذا الاعتبار، تم التوصل إلى توافق للآراء داخل الفريق على القول بأن الخطة الاستراتيجية، وإن كانت صيغت من قبل المحكمة ولم يتسع للدول الأطراف التفاوض بشأنها، ينبغي مع ذلك أن تتمتع بتأييد هذه الدول. وعليه، يلزم أن تناح للدول إمكانية تقديم تعليقاً واقتراحاً بشأن محتويات الخطة إلى المحكمة.

٧ - وتم التوصل كذلك إلى توافق للآراء مفاده أن وضع خطة استراتيجية ينبغي أن يكون عملية متواصلة وتفاعلية.

-٤ ملاحظات عامة

-١٨ على حين لم يغرس عن البال أن عملية وضع خطة استراتيجية عملية ما زالت جارية وان التقرير المقدم من المحكمة ليس سوى الخطوة الأولى في تلك العملية، إلا أن الوفود أعربت عن تقديرها للعمل الذي أنجزته المحكمة وبخاصة حرصها على تعزيز مبدأ "المحكمة الواحدة" الذي تتمسك به المحكمة. وأعرب عدد من الوفود عن الرأي القائل بأن التقرير، في شكله الحالي، لا يكاد يفسح أي مجال لحوار يستهل مع المحكمة بسبب افتقاره للخصوصية خاصة فيما يتعلق بغاياته وأهدافه. والحقيقة أن هذه الغايات والأهداف بالغة العموم في نطاقها ويعسر تقييمها وإن كان لا جدال فيها في حد ذاتها. ويكون من المفيد في المستقبل عرض هذه الغايات والأهداف بشكل أكثر تفصيلاً وبياناً بحيث تعكس على النحو الأفضل خصوصية المحكمة.

-١٩ واسترعي انتباه مثلي الدول الأطراف إلى العدد الكبير من الغايات ذات الطابع التنظيمي وذلك لا ينبغي أن يغض من الطابع القضائي لولاية المحكمة.

-٢٠ وتحت الإشارة إلى أن قيمة الخطة الاستراتيجية لا تكمن فقط في كونها أداة لإدارة المحكمة بل يمكن أن تكون واحدة من الأدوات التي تستخدم للوفاء بتوقعات الدول الأطراف، حيث إنها ستساعد على تقدير احتياجات هذه المؤسسة.

-٣ القضايا ذات الأولوية

-٢١ بالنظر لحدودية الوقت المتاح للفريق لإنجاز عمله في الوقت المناسب بالنسبة للدوررة المقبلة للجمعية، عين الفريق خمس قضايا في الخطة الاستراتيجية من الواجب أن تناقش على سبيل الأولوية مع مثلي المحكمة. وهذه القضايا، التي ترد أدناه بلا ترتيب، هي الآتية:

- موقع أنشطة المحكمة: هناك عدد من الخيارات المتباينة المرتآة، بما فيها خيار "نقل مركز" بعض هذه الأنشطة إلى الميدان؛

- دور الضحايا؛

- أنشطة المحكمة في مجال التوعية والاتصال؛

- مفهوم التكامل الإيجابي؛

- العلاقة بين الخطة الاستراتيجية والميزانية.

-٢٢ وفي الجلسة الثالثة التي عقدها الفريق، قدم مسجل المحكمة وزميلان من زملائه معلومات إضافية عن أنشطة التوعية والاتصال (وهي أنشطة يجب على أية حال أن تكون موضوعاً لخطة استراتيجية مفصلة وفقاً ل الفقرة ٢٢ من القرار ICC-ASP/4/Res.4)، وعن العلاقة بين الخطة الاستراتيجية والميزانية. وكانت هناك نسخ من هذه العروض متاحة للمشاركين في الجلسة.

-٢٣ - ومن ناحية أخرى، لم تناقش النقاط المتعلقة بموقع أنشطة المحكمة وبالضحايا إلا مناقشة موجزة، في ضوء المرحلة الأولية من المناقشات الجارية داخل المحكمة.

-٤ - وفيما يخص مفهوم التكامل الإيجابي، قدم ممثل مكتب المدعي العام معلومات إلى الفريق في ١٢ أيلول / سبتمبر ٢٠٠٦ وتناول الممثل المناقشات الأولية التي أجراها مكتب المدعي العام.

-٥ - وأعربت الوفود عن الأمل في أن يتضمن في المستقبل وضع مختلف هذه النقاط بطريقة تتم عن التداعم ضمن إطار من الحوار الذي تباشره المحكمة.

دال - العمل المسبق للفريق

-٦ - بالنظر إلى الرغبة التي أبدتها مكتب الجمعية، في جلسته المعقودة في ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٦، في أن يتلقى تقارير الفريقين العاملين في كل من نيويورك ولاهاري في شهر أيلول/سبتمبر، تقرر إعداد هذا التقرير على أساس من التفاهم الذي مؤداه احتمال تكميله بعد تقديم الوثيقة الجديدة التي ستعرضها المحكمة على اللجنة في الدورة المقبلة (١٣-٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦) وبعد تعليقات اللجنة على هذه الوثيقة.

-٧ - ولذلك ينبغي الدعوة إلى عقد اجتماع ختامي للفريق يلتئم في النصف الثاني من شهر تشرين الأول/أكتوبر. وسوف ينظر الفريق، أثناء ذلك الاجتماع، في الصيغة الجديدة للخطة الاستراتيجية التي تعدتها المحكمة بلجعية الدول الأطراف المقبلة^(١١)، في ضوء التقرير السابق وأية معلومات إضافية يبلغها ممثلو المحكمة أثناء انعقاد جلسات العمل. وسوف يبحث الفريق أيضاً إمكانية تعزيز التقرير الحالي وإعداد مشروع قرار مخصص أو، إن لزم الأمر، عناصر يمكن إدراجها في قرار شامل.

هاء - الاستنتاجات الأولية

-٨ - يعي الفريق حقيقة أن عملية بلورة الخطة الاستراتيجية ما زالت جارية. ولهذا السبب يبحث المحكمة على مواصلة مناقشاتها وعملها في هذا المجال ويدعو المحكمة إلى الاستمرار في الحوار الذي انطلق الآن مع الدول الأطراف.

ثانيا - النظر في الخطة الاستراتيجية للمحكمة المقدمة إلى جمعية الدول الأطراف^(١٢)

- ٢٩ - رحب الفريق بوضع الخطة الاستراتيجية للمحكمة الوارد عرضها في الوثيقة 6 ICC-ASP/5/6. وتغطي هذه الوثيقة الأخيرة النقاط الأساسية التي نوقشت في التقرير المتعلق بالخطة والذي أعدته المحكمة في نيسان/أبريل ٢٠٠٦ لتقديمه إلى لجنة الميزانية والمالية، وتوسيع الوثيقة المذكورة في تناول تلك النقاط وفقاً لعرض الخطة الذي قدمه مثل المحكمة إلى الفريق في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦.
- ٣٠ - كما أحاط الفريق علمًا على النحو الواجب بالتقرير المتعلق باستراتيجية الإدعاء التي عرضها مكتب المدعي العام في جلسة الاستماع العلنية الثانية المعقودة في ٢٥ أيلول/سبتمبر الماضي.
- ٣١ - واللاحظات التي سبق أن أبدتها الفريق في تقريره الأولي تبدو ذات صلة وثيقة بالموضوع. ثم إن العدد الكبير من الغايات ذات الصلة بالهدف رقم ٣ "نموذج للإدارة العامة" لا ينبغي أن يغض من شأن الأولوية الواجب اياً لها للاضطلاع بالولاية القضائية للمحكمة. بجانب ذلك، تم إبراز القيمة المحتملة للخطة الاستراتيجية بالنسبة للدول الأطراف في معرض تقييم احتياجات المحكمة. وهذا التقييم جزء لا يتجزأ من المهمة المتمثلة في الإشراف الإداري المنوط بالجمعية. يقتضي نظام روما الأساسي.
- ٣٢ - وهناك عنصر ضمن الخطة الاستراتيجية معنون "من الخطة الاستراتيجية إلى العمل" يشدد على ضرورة ترجمة مختلف الأهداف المحددة إلى عمل ملموس. وهذا من صميم الاعتبارات التي يعتدّ بها الفريق. إذ إن الفريق يعتقد أن من الأساسي بالنسبة للمحكمة أن ترکر الآن على طرائق لإنفاذ ولايتها بشكل فعال وبعبارة أخرى أن ترکر على "الاستراتيجية" الفعلية. ويجدو الفريق الأمل في أن تكون المحكمة في المستقبل في وضع يسمح لها باستبطاط المقومات العملية الحقيقة التي تكون مرتبطة ارتباطاً مباشرأً بالخطة الاستراتيجية.
- ٣٣ - وفي ضوء هذه الاعتبارات جميعها، يقترح الفريق مشروع قرار يرد في المرفق طيه ويمكن أن يصلح أساساً للمفاوضات أثناء الدورة الخامسة لجمعية الدول الأطراف.

١٢) أعد هذا القسم من الوثيقة بالاستناد إلى المعلومات المتاحة حتى ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ وهو يشكل تحديناً للقسم الأول.

المرفق

مشروع قرار بشأن الخطة الاستراتيجية للمحكمة

إن جمعية الدول الأطراف،

إذ تشير إلى الفقرة ١٢ من منطوق القرار ICC-ASP/4/Res.4 التي رحبت بمقتضاه جمعية الدول الأطراف بانطلاق عملية التخطيط الاستراتيجي للمحكمة ودعت المحكمة إلى الاضطلاع بهذه العملية. معاية المكتب،

وإذ تضع في اعتبارها الخطة الاستراتيجية التي وضعتها المحكمة^(١٣)،

وإذ تضع في اعتبارها تقرير المكتب عن الحوار الذي استهلّ مع المحكمة بشأن الخطة الاستراتيجية،

ومراعاة منها للعملية الجارية والتفاعلية المتمثلة في صياغة هذه الخطة،

١ - تحيط علماً مع التقدير بالجهود التي بذلتها حتى الآن المحكمة من أجل إرساء خطة استراتيجية ول المباشرة بهذه العملية. معاية المكتب؛

٢ - تدعى المحكمة إلى تعزيز الحوار الذي استهلته مع المكتب؛

٣ - توصي بأن يركز هذا الحوار على التنفيذ الملموس للخطة الاستراتيجية وأن يشمل، على سبيل الذكر لا الحصر، قضايا جامعة مثل موقع أنشطة المحكمة، و موقف الضحايا، أنشطة المحكمة في مجال التوعية والاتصال، والعلاقة بين الخطة الاستراتيجية والميزانية؛

٤ - تقرر دعوة المحكمة إلى أن تقدم إلى الدورة المقبلة لجمعية الدول الأطراف تقريراً محدثاً عن الخطة الاستراتيجية في ضوء الحوار الذي يدور مع المكتب.

--- 0 ---